

رسوخ ثقافة الرحمة للعلميين: تأصيل فقه الواقع إزاء المتغيرات

مُحَمَّد سَمَارَوَه^١

ملخص

ثَمَةَ قَاعِدَةُ فِقْهِيَّةٍ: الْحُكْمُ عَلَى الشَّيْءِ فَرَعٌ عَنْ تَصْوِيرِهِ؛ وَبِالْتَّالِيِّ فَإِنَّ الْفِقْهَ الْحَقَّ هُوَ الَّذِي يَكْتُسُ أَحْقِيَّةً مِنْ احْتِكَاكِهِ بِوَاقِعِ الْحَيَاةِ وَوَاقِعِ النَّاسِ، وَإِنَّ اسْتِبْعَادَ الْوَاقِعِ مِنْ أَيِّهَا دِرَاسَةٌ فِقْهِيَّةٌ حَضَارِيَّةٌ، وَالاِقْتِصَارُ عَلَى الدَّلَالَةِ الْحَرَقِيَّةِ لِلتَّصُّصِ؛ سَيُفضِّلُ إِلَى إِلْتِبَاسِ تَارِيْخِيٍّ بَيْنَ مَا هُوَ أَصْلٌ وَعَامٌ، وَمَا هُوَ فَرَعٌ وَخَاصٌّ وَخَاضِعٌ لِلْإِشْتِرَاطَاتِ الظَّرْفِيَّةِ. وَتَتَمَثَّلُ الإِشْكَالَيَّةُ الْفِقْهِيَّةُ وَالْقَافِيَّةُ فِي: أَنَّ عَدَمَ اسْتِحْضَارِ الْفَقِيهِ لِلْوَاقِعِ فِي نَسَقِهِ الزَّمَانِيِّ وَالْمَكَانِيِّ؛ لَا يَمْنَحُهُ أَعْبَادًا أَعْمَقَ فِي تَحْقِيقِ الْمَوْقِفِ الْفِقْهِيِّ. وَأَنَّ عَدَمَ التَّدَبُّرِ فِي مُعْطَيَاتِ الْوَاقِعِ لَا يُعِينُ الْفَقِيهَ عَلَى الْخُرُوجِ السِّيَاسِيِّ وَالاجْتِمَاعِيِّ وَالْإِقْتِصَادِيِّ؛ مِمَّا لَا يَمْنَحُهُ قُدرَةً وَمُرْوَنَةً أَكْبَرَ فِي لَمِّ التَّحَدُّدَاتِ الْمُعَاصِرَةِ. وَيَنْتَرِقُ هَذَا الْبَحْثُ تَحْوِي صِنَاعَةً ثَقَافِيَّةً حَضَارِيَّةً لِلرُّؤْيَا الْعِلْمِيَّةِ وَالْمَنْهَجِيَّةِ الْعَمَلِيَّةِ فِي عَالَمٍ مُتَغَيِّرٍ لِتَعْزِيزِ شَوَابِتِ التَّرَاحِمِ وَالْتَّلَاحِمِ الْمُجَتمِعِيِّ فِي فَهْمٍ عَمِيقٍ لِفِقْهِ الْوَاقِعِ إِزَاءِ الْمُتَغَيِّرَاتِ. وَمَنْهَجُ الْبَحْثِ هُوَ مَنْهَجٌ وَصْفِيٌّ وَاسْتِبْاطِيٌّ، وَيَهْدِيُ الْبَحْثَ إِلَى دِرَاسَةٍ وَمَعْرِفَةٍ جُمْلَةً مِنَ الْمُرْتَكَزَاتِ الْقَافِيَّةِ وَالْحَضَارِيَّةِ بِالْمُنْطَلَقَاتِ التَّاصِيلِيَّةِ، وَالْمُقْوِمَاتِ الْمَنْهَجِيَّةِ لِتَرْسِيخِ ثَقَافَةِ الرَّحْمَةِ لِلْعَالَمِينَ مِنْ خِلَالِ: التَّرَاحِمِ النَّبَوِيِّ التَّمُوذِجِيِّ .. الْمَلَامِحِ وَالدَّلَالَاتِ. وَيَخْلُصُ الْبَحْثُ إِلَى الْسَّتَّائِعِ التَّالِيَّةِ: إِنَّ التَّرَاحِمَ لَمْ يَكُنْ مَفْهُومًا بَقْدَرٍ مَا كَانَ مَبْدَأً؛ تَكَفَّلَتْ السِّيَرَةُ النَّبِيَّةُ الْعَطِرَةُ بِبَيَانِ تَنظِيرِهَا وَتَطْبِيقِهَا. وَإِنَّ التَّرَاحِمَ يُمَثِّلُ ظَرِيْرَةً اجْتِمَاعِيَّةً تَعْكِسُ الْجَانِبَ الْإِسْلَامِيَّ فِي تَطْبِيقِ الْخِطَابِ الدِّينِيِّ. وَإِنَّ التَّرَاحِمَ

¹ عُضُوُّ هَيَّةِ التَّدْرِيسِ بِكُلِّيَّةِ الدِّرَاسَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَالْقَانُونِ، جَامِعَةِ قَطَانِيِّ - جَنُوبِ تَايِلانَدِ

النبوى في مسيرة السيرة يكشف عن عالمية الشرع الحنيف، وأنه دين قادر على استيعاب الحياة بكل أفرادها وأبعادها. وإن الفقهاء ربانيين ساروا على هدى النبي صلى الله عليه وسلم، عبر الفتوى الفقهية التي جسدت حيوية التراحم بين المسلمين وغيرهم. ثم إن العالم اليوم أحوج ما يكون إلى استحلاء سيرة النبي صلى الله عليه وسلم، وتوظيفها باتجاه الحد من التطرف ومزايق الإرهاب الذي بات عدواً للإسلام؛ يحول دون نشر رحمته وسماته.

الكلمات الرئيسية المفتاحية: رحمة للعالمين، فقه الواقع، فقه التغيير، فتاوى معاصرة.

مقدمة

من مقتضيات الحياة المعاصرة بمتغيراتها: أن من يتصدر المشهد الاجتماعي في مختلف المناحي الاجتماعية والاقتصادية والسياسية؛ عليه أن يلهم بأنواع من الفقه، كـ: "فقه الواقع"، "فقه الممكن"، "فقه التوقع"، "فقه الإستطاعة"، و"فقه القدرة"، من خلال فهم القرآن والسنة وفق منظور العصر الحالي؛ بل وما هو أبعد من ذلك، لما فيه نفع للعباد وتيسير شؤونهم وارتقاء بواقعهم، وفهم النوازل الواقعية وتصورها - بمكوناتها وظروفها -؛ من أجل معرفة حكمها الشرعي المناسب، باستقراء الشرعية وتصوّرها، جمّعاً بين الأصالة الشرعية، والاستحابة الواقعية، وأن ثمرة فقه الواقع؛ هو نتاج تفاعل النص الشرعي مع الواقع، باستلهام أبعاد الرّحمة في ضوء التصوّص الشرعية.

فالواقع المقصود: هو الحالة التي عليها الأمة بكل مكوناتها في هذا الظرف المعيش، داخل المجال الدولي المحيط، وهي تتحرك فاعلةً مفعولةً مُتفاولةً.¹ إذ المطلوب في عالمٍ متغيرٍ هو الجمْع إلى جانب الفقه بالنصوص؛ الفقه بالواقع، لا بمعنى أن يكون الواقع حاكماً على النص؛ ولكن بمعنى كييفية تطبيق النص على الواقع وإنزاله عليها، بمواكبة تطورات العصر، المعنى بالنوازل والمتغيرات.²

وتكون أهمية فقه الواقع في المساهمة لتحقيق الوعي الحضاري والحضارة الثقافية، وإحياء المنهج السنّي، كسبيلٍ لإعادة قراءة الواقع بدقةٍ ووضوحٍ، والتبصر بكيفيات تغييره، وتحديد مواطن الحال وأسبابها، التي لحقت بالأمة المسلمة، فأعادتها عن ممارسة دورها في الشهادة على الناس وإلحاق

¹ الشاهد البوشيخي، *فقه الواقع للأمة: دراسة في المفهوم والشروط والعواقب*، كتاب مجلة البيان (فقه الواقع في العمل الإسلامي: ضرورة حضارية)، صفر 1428هـ، 4/234.

² عصام البشير، *فقه الواقع*، على الرابط الإلكتروني: 8857https://ar.islamway.net/article/7

الرَّحْمَةُ بِهِمْ، وَالتَّحْقُقُ بِالرُّؤْيَا الإسْتِرَاتِيجِيَّةِ الَّتِي تَفَقَّهُ الْحَاضِرُ، وَتَسْتَشْرِفُ الْمَاضِي، وَتَبَصُّرُ الْمُسْتَقْبِلَ.¹

تَمْهِيدٌ

إِذَا كَانَتْ شُرُونُ الدِّينِيَا مُتَغَيِّرَةً؛ لِذَلِكَ فَهِيَ بِحَاجَةٍ إِلَى عُقُولٍ قَادِرَةٍ عَلَى الاجْتِهَادِ فِي النُّصُوصِ عَلَى نَحْوٍ لَا يَتَجَاهِزُ ثَوَابِتَ صَحِيحِ الْإِسْلَامِ، وَفِي نَفْسِ الْوَقْتِ لَا يَحْمُدُ عِنْدَ تَأْوِيلٍ وَتَحْرِيْجٍ لِلنَّصْ عِنْدَ مَكَانٍ، أَوْ زَمَانٍ مُعَيَّنٍ دُونَ تَحَاوُبٍ مَعَ الْمُتَغَيِّرَاتِ.

فَمِنْ مُنْطَلَقِ الشُّعُورِ بِالْمَسْؤُولِيَّةِ عَنِ إِحْدَاثِ الْمُوازِنَةِ الدَّقِيقَةِ بَيْنَ الاجْتِهَادَاتِ وَالسَّمَاءِحَاتِ وَمُسَارِيَتِهَا لِرُوحِ الْعَصْرِ، وَلِطَبِيعَةِ الْعَالَمَاتِ بَيْنَ الْأَفْرَادِ وَالْجَمَاعَاتِ وَالْدُّولَ فِي كَافَّةِ الْأَحْوَالِ مَعَ الرَّبْطِ بِهُوَيَّةِ الْأُمَّةِ وَمَظَلَّةِ الشَّرِيعَةِ فِي ظِلِّ الْمُتَغَيِّرَاتِ؛ يَفْرُضُ عَلَى مَنْ يَتَصَدَّرُ الْمَشَهَدَ مِنَ الْفُقَهَاءِ مُهْمَتِينَ:

الأُولَى: الْأَرْتِقاءُ بِالْفِقْهِ الْإِسْلَامِيِّ؛ لِكَيْ يَتَفَاعَلُ مَعَ الْمُتَغَيِّرَاتِ السِّيَاسِيَّةِ وَالاجْتِمَاعِيَّةِ وَالْإِقْصَادِيَّةِ.

الثَّانِيَةُ: إِيَجادُ السُّبْلِ؛ لِإِيْصَالِ صَوْتِ الْفِقْهِ إِلَى وَاقِعِ الْمُسْلِمِينَ وَإِعادَةِ ثَقَةِ الْجَمَاهِيرِ فِي الْفِقْهِ.

وَإِمْكَانِيَّةُ تَحْقِيقِ ذَلِكَ عَبْرِ الْأَطْرُوحَاتِ الْمُبَنِيَّةِ عَلَى قَوَاعِدٍ سَلِيمَةٍ، وَبِالْخَطَابِ الْإِسْلَامِيِّ الْفَاعِلِ، وَالْمُؤْثِرِ الَّذِي يَتَنَوَّلُ هُمُومَ النَّاسِ وَمُشَكِّلَاتِهِمْ. فَمَثَلاً: التَّرْكِيزُ عَلَى الْفَاظِ الْكُتُبِ الْفِقَهِيَّةِ الْقَدِيمَةِ لَا يُمْكِنُهُ مُعَالَجَةَ الْقَضَائِيَّةِ الْمُعاصِرَةِ؛ بَلْ يَنْبُغِي التَّرْكِيزُ عَلَى الْمَقَاصِدِ الْفِقَهِيَّةِ، وَالتَّرْكِيزُ عَلَى "فِقْهِ

¹ عمر عبيد حسنه (في تقديم): فقه الواقع: أصول وضوابط، أحمد بوعود، كتاب الأمة، العدد (75)، 1421هـ، ص: 13

الأصول" من خلال التعمق في المناهج وليس على المتن فقط، وذلك من أجل معالجة المتغيرات وفق الأخذ في الاعتبار الشوابت وفقيها.

إن أحكام الشرعية الإسلامية منها ما هو ثابت دائم، ومنها ما هو متغير مرن، وأن النوع الأول كما يتصف بالثبات؛ يتصرف بالكثرة والتفصيل وصعوبة إدراك الأسباب والعلل في تبريره، بخلاف النوع الثاني الذي يتصرف بقابلية التحرك مع حركة الإنسان على الصعيد الاجتماعي والاقتصادي والسياسي، كما يتسم بسهولة إدراك العادة والمقصد من تبريراته، تلكم التي تدور معها مصلحة الإنسان المعتبرة وحوداً وعداماً.

إن الذين يحولون دون تطبيق أحكام الإسلام على المجتمع بحجج ضرورة تأهيل المجتمع ليصبح م حالاً لتنزيل الشرعية، وأنه ي الواقع الحالي لا يمكن تنزيل أحكام الإسلام عليه، يقعون في خطأين من الناحية الشرعية والثقافية:¹

الخطأ الأول: أن الإسلام لا يفترض شكلاً اجتماعياً مسبقاً ليكون م الحال وتنزيل أحكامه؛ بل يبدأ مع المجتمع والإنسان من حيث هو، فينزل عليه الأحكام المناسبة لاستطاعته.

وبهذا، إذا توازت الاستطاعات مع الأحكام، وتنتزلت على قدرها، يكون المجتمع بذلك قد طبق الإسلام المكلف به في هذه المرحلة من استطاعته، وهكذا يتراقى ويترادج في تنزيل أحكام الإسلام فيضوء التدرج والارتفاع في استطاعاته وإمكاناته؛ لأن الأحكام الخارجية عن استطاعته لا يقع عليه التكليف بها في هذه المرحلة.

والخطأ الثاني: هو أن الإدعاء بضرورة التأهيل للمجتمع لتنزيل أحكام الشرع عليه لا يقل خطورة عن الخطأ الأول، إذ كيف يمكن أن تؤهّل المجتمعات بقوانين ومبادئ وثقافات ودعوات ومناهج ليست إسلامية ابتداءً

¹ عمر عبيد حسنه (في تقديم): فقه الواقع: أصول وضوابط، أحمد بوعود، ص: 16.

لِتَكُونَ مَحَلًا لِتَنْزِيلٍ أَحْكَامَ الْإِسْلَامِ؟ فَالْمُجْمَعَاتُ الَّتِي تُوَهَّلُ بِعَيْرِ القيَمِ وَالْمَبَادِئِ الْإِسْلَامِيَّةِ لَا يُمْكِنُ بِحَالٍ أَنْ تَقْبِلَ تَنْزِيلًا أَحْكَامَ الدِّينِ؛ لِأَنَّهَا تَرَبَّتْ عَلَى قِيمٍ أُخْرَى مُنَاقِضَةٍ.¹

وَعَلَى هَذَا، إِنَّ التَّعَايشَ السُّلْطَانِيَّ يَبْيَنُ بَنَى الإِنْسَانَ هُوَ الْمَطلُوبُ وَالْمَنْشُودُ، بِحِيثُ لَا يَقُومُ إِلَّا عَلَى أُسُسٍ رَاسِخَةٍ وَقِيمٍ عَظِيمَةٍ تُبْنِي لِمَصْلَحةَ الْبَشَرِ، وَلَا يُوجَدُ قَانُونٌ يُنَظِّمُ حَيَاةَ الْبَشَرَ كَـ "الْحَيْفِيَّةِ السَّمْحَةِ"²، الَّتِي بُعِثَّتْ بِهَا خَاتَمُ الرُّسُلُ وَالْأَنْبِيَاءَ رَسُولُ الرَّحْمَةِ لِلْعَالَمَيْنَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَهُوَ قَانُونٌ يَهْدِفُ إِلَى صَوْنِ الْبَشَرِيَّةِ جَمِيعَهُ وَفَقَضَابِطِ قَائِمَةٍ عَلَى الْبَرِّ وَالْقَوْيِ وَالْتَّرَاحُمِ وَالْتَّلَاحُمِ وَالْتَّعَاوُنِ وَالْتَّضَامُنِ وَالْتَّوَاصُلِ وَالْتَّعَامِلِ وَالْتَّكَافُلِ وَالْتَّكَاملِ.

لَقَدْ خَلَقَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَجَعَلَنَا شُعُورًا وَقَبَائِلَ؛ لِتَتَعَارَفَ وَتَتَعَايشَ وَفَقَّقَ قِيمًا تَحْتَرِمُ الْإِنْسَانَ، وَبِمُوْجِبِ ضَوَابِطٍ تَكْفُلُ لِكُلِّ فَرِيدٍ حَقَّهُ فِي الْعِيشِ بِسَلَامٍ وَاسْتِقْرَارٍ.

وَمَا أَحْوَجُ الْعَالَمِ الْيَوْمَ إِلَى تَدَارُسٍ تِلْكَ الْقِيمِ بِتِلْكَةِ آيَاتِ اللَّهِ وَالْتَّعْلِيمِ وَالْتَّرْبِيَّةِ وَالْتَّرْكِيَّةِ وَالْتَّسْمِيَّةِ وَالضَّوَابِطِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَالْأَخْذِ بِهَا؛ حَتَّى يَنْفَرَغَ الْإِنْسَانُ لِأَدَاءِ رِسَالَتِهِ الَّتِي خُلِقَ مِنْ أَجْلِهَا، وَهِيَ عِبَادَةُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَعِمَارَةُ الْأَرْضِ.

إِنَّ النَّاسَ فِي حَاجَةٍ إِلَى بَثٍ ثَقَافَةِ الرَّحْمَةِ مِنْ أَجْلِ تَحْقِيقِ التَّرَاحُمِ الَّذِي هُوَ مِنْ أَهْدَافِ نَسْرَ الْإِسْلَامِ بَيْنَ الشُّعُوبِ وَالْأَمَمِ، وَهَذِهِ هِيَ فَلْسَفَةُ الْإِسْلَامِ فِي التَّعَايشِ؛ لِأَنَّهُ أَوْصَلَ الْإِنْسَانَ إِلَى الْعِيشِ فِي ظِلَالِ مَبَادِئِ عَظِيمَةٍ مِنْهَا التَّعَايشُ السُّلْطَانِيُّ بَيْنَ بَنَى الْبَشَرِ بِالْتَّرَاحُمِ، حَيْثُ إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَيْزُ الْإِنْسَانَ بِالْعَقْلِ، وَجَعَلَ مِنْ مَبَادِئِ حَيَاتِهِ أَنْ يَرْحَمَ الْقَوْيِ الْعَسِيفَ بِكُلِّ مَا تَحْمِلُهُ هَاتَانِ الْكَلِمَتَانِ

¹ عمر عبيد حسن (في تقديم): *فِقْهُ الْوَاقِعِ: أَصُولُ وَضَوَابِطٌ*، أَمْمَدْ بوعُود، ص: 18.

² سُؤْلَ الَّتِيْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الدِّينِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: "الْحَيْفِيَّةُ السَّمْحَةُ"، جامِعُ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ، برقم (20574)

مِنْ مَعْنَى، وَهُنَا تَظَهَرُ قِيمَةُ التَّرَاحُمِ بَيْنَ كُلِّ طَبَقَاتِ الْمُجَمْعَ، وَتَتَحَقَّقُ ثِمَارُ الرَّحْمَةِ بَعْدَ بَسْطِ شَفَاقَةِ الرَّحْمَةِ لِلْعَالَمِينَ: "الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ اللَّهُ" ¹. وَلَا شَكَّ فِي أَنَّهُ إِذَا شَاعَتْ شَفَاقَةُ الرَّحْمَةِ بَيْنَ الْقَوِيِّ وَالْضَّعِيفِ، وَبَيْنَ الْأَفْرَادِ وَالْأُمَّمِ؛ فَإِنَّ الْبَشَرِيَّةَ سَتَشَهَدُ مَرَاجِلَ عَظِيمَةً مِنَ الْبَنَاءِ النُّفُسِيِّ وَالْإِيمَانِيِّ، سَتَظْهَرُ نَتَائِجُهُ عَلَى الْأُمَّمِ فِي صُورَةٍ تَعَايشُ حَمِيدٌ.

وَيَدْعُوا إِلَيْهِ إِلَيْ التَّرَاحُمِ بَيْنَ الشُّعُوبِ، وَإِلَيْ التَّلَاحُمِ بَيْنَ أَفْرَادِ الشَّعْبِ الْوَاحِدِ بَدْعَمِ التَّنْبِيَّةِ بِوَسَائِلِهَا الصَّحِيحَةِ، وَيَنْصُبُ ذَلِكَ مِنْ خِلَالِ تَوْجِيهَاتِ رَسُولِ السَّلَامِ وَالسَّمْحَيَّةِ نَبِيِّ الْمُهَدِّيِّ وَالرَّحْمَةِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الَّذِي يَقُولُ: "مَنْ كَانَ فِي حَاجَةٍ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ" ²، وَيَقُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "السَّاعِيُّ عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ، كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوِ الْقَائِمِ الْلَّيلَ الصَّائِمِ النَّهَارَ" ³.

إِنَّ إِصْلَاحَ الْأَحْوَالِ وَالعَلَاقَاتِ مَعَ الْآخَرِينَ؛ يَحْتَاجُ إِلَى وَقْفَةٍ لِمُصَارَحةِ النَّفْسِ وَمُعَالَجَةِ حَالَاتِ الْإِنْسَانِ وَتَقْبِيلَاتِ نَفْسِهِ، حَتَّى يَشْعُرَ بِأَخِيهِ الْإِنْسَانِ، وَيَسْعَى فِي إِسْعَادِهِ وَالْمُجَاهَدَةِ فِي خَدْمَتِهِ.

وَحَتَّى تَتَجَلَّ مَعَالِمُ صِحَّةِ الْعَلَاقَةِ وَصِدْقَهَا مَعَ اللَّهِ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ صَادِقًا مَعَ نَفْسِهِ وَإِخْوَانِهِ فِي الْإِنْسَانِيَّةِ، وَتَحْتَ مُرَاقَةِ رَبَّانَيَّةِ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، لِيَنْعَمَ بَعْدَ ذَلِكَ، هُوَ وَسَائِرُ الْبَشَرِ، بِالْأَمْنِ وَالْأَمَانِ وَبِتَعَايشٍ سِلْمِيٍّ، وَسَلَامٍ وَإِسْلَامٍ.

¹ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ اللَّهُ ارْحَمُوا أَهْلَ الْأَرْضِ يَرْحَمُوكُمْ أَهْلُ السَّمَاءِ الرَّحِيمُ شَجَنَةً مِنَ الرَّحْمَنِ فَمَنْ وَصَلَهَا وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعَهُ" ، المستدرك على الصحيحين للحاكم، برقم (7274)، وعلق الذهبي بقوله: صحيح.

² صحيح مسلم، برقم (2580)

³ صحيح البخاري، برقم (5353)

وإذا تمَّ هذا التَّرَاحُمُ على أَحْسَنِ حَالٍ، إِسْتَطَاعَ الإِنْسَانُ أَنْ يَتَوَجَّهَ إِلَى الْبَنَاءِ الْمَادِيِّ وَالْمَعْنَوِيِّ، وَاسْتَطَاعَ أَنْ يَعْمَرَ الْأَرْضَ عُمْرًا نَافِعًا فِيهِ الْخَيْرُ لِلْبَشَرِيَّةِ جَمِيعًا؛ وَإِلَّا فَإِنَّ نَارَ الْحُرُوبِ وَالْكَرَاهِيَّةِ سَقَطَعَ لِلْإِنْسَانِ عَنْ أَسْمَى رِسَالَةِ أَرَادَهَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَهُ.

لَقَدْ حَفِلَتِ الْثَّقَافَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ بِمُنْظُومَةٍ مُتَكَامِلَةٍ تَرْعَى مَسِيرَةَ التَّلَاحُمِ بَيْنَ الشُّعُوبِ وَالْقَبَائِلِ، وَتَجْمَعُ فِي رِيَاضِهَا شَتَّى الْعُرُوقِ وَالْفَصَائِلِ، وَتُضْفي عَلَيْهَا مَحَاسِنَ الْأَخْلَاقِ، وَأَحْسَنَ الشَّمَائِيلِ، كُلُّ ذَلِكَ فِي سِبِيلِ أَنْ يَحْيِي إِلَيْهَا حَيَاةً طَيِّبَةً شِعَارُهَا (السَّلَامُ)، وَمَنْهَجُهَا وَفَكْرُهَا لَا يَحِيدُ عَنِ الْإِسْلَامِ.

إِنَّ التَّرَاحُمَ أَوَاصِيرُهُ كَثِيرَةٌ، وَسُبُلُهُ وَفِيرَةٌ، وَالْعَاقِلُ مَنْ أَدْرَكَ أَنَّ الْحَيَاةَ تَسْعُ الْجَمِيعَ، وَأَنَّ الْأَفْكَارَ قَابِلَةَ لِلنِّقاشِ، وَأَنَّ الْعُمُرَ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَضِيقَ فِي ظِلَالِ التَّنَافُرِ وَالْتَّاَسُرِ، وَأَنَّ الْإِسْلَامَ بَعَثَ اللَّهُ بِهِ الْأَنْبِيَاءَ، وَأَلْفَ بِهِ بَيْنَ شُعُوبِ الْأَرْضِ، وَأَصْلَحَ بِهِ السُّلُوكَ، فَمِنْهُ - أَيُّ الْإِسْلَامِ - إِلَيْهِ الْمُحْتَكَمُ، وَبِهِ تَصْلُحُ النُّفُوسُ لِتَسْقُبَ الْتَّعَايُشَ مَعَ الْآخَرِ عَلَى ضَوْءِ ضَوَابِطِهِ وَمُقْرَرَاتِهِ وَسَعَةِ رَحْمَتِهِ وَاتِّسَاعِ مُعَاجِلَاتِهِ.

فَإِلَيْسَانُ الْحَقِّ هُوَ مَنْ قَامَ بِحَقِّ الْإِنْسَانِيَّةِ وَحَفِظَهَا لِلْأَبْنَاءِ حَنْسَهُ، وَالْمُسْلِمُ الْحَقُّ مَنْ حَفِظَ لِلْإِنْسَانِيَّةِ حُقُوقَهَا، وَبَادَلَهَا بِالْإِحْسَانِ وَالسَّمَاءَحَةِ أَسْلُوبِ الْحَيَاةِ؛ فَـ: "رَحْمَ اللَّهُ رَحْلًا سَمْحًا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا اقْتَضَى"¹، وَسَعَى فِي نَجَاهِ الْإِنْسَانِيَّةِ بِمَا آتَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ طَاقَةٍ وَرَحْمَةٍ وَعَقْلٍ وَإِيمَانٍ، وَقَدَّمَ لِلْبَشَرِيَّةِ قُلُوبًا فِي أَخْلَاقِ الْإِسْلَامِ وَسَعَةِ رَحْمَتِهِ وَعَدَالَةِ مَبَادِئِهِ؛ مُمْتَلَّةً فِي هَذِي الْمُقْتَدَى بِهِ، وَخَيْرِ الْمُحْتَذَى بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

التَّرَاحُمُ النَّبِيُّ النَّمُوذِجي .. الْمَلَامُ وَالدَّلَالَاتُ:

* رَحْمَةُ النُّبُوَّةِ أَسَاسُ الشُّهُودِ وَالْبَنَاءِ الْحَضَارِيِّ:

¹ صحيح البخاري، برقم (2076).

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْتَبِرُ السَّلَامَ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَحْرُصَ عَلَيْهَا، وَيَسْأَلَ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَهُ إِيَاهَا، وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو فَيَقُولُ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ¹ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ".²

كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْرُهُ كَلِمَةَ حَرْبٍ، وَلَا يُحِبُّ أَنْ يَسْمَعَهَا، وَفِي الْحَدِيثِ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَحَبُّ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ: عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَأَصْدَقُهَا: حَارِثٌ وَهَمَّامٌ، وَأَقْبَحُهَا: حَرْبٌ وَمَرْسَةٌ".³

* رَحْمَةُ النَّبِيِّ فِي الْأُسْرَةِ وَالْعَشِيرَةِ:

- تَرَاحُمُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ عَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ:

فَالَّذِي قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: مَرِضَ أَبُو طَالِبٍ، فَجَاءَهُ قُرَيْشٌ، وَجَاءَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعِنْدَ أَبِي طَالِبٍ مَجْلِسٌ رَجُلٌ، فَقَامَ أَبُو جَهْلٍ كَيْ يَمْنَعُهُ، وَشَكَوَهُ إِلَى أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، مَا تُرِيدُ مِنْ قَوْمِكَ؟ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي أُرِيدُ مِنْهُمْ كَلِمَةً وَاحِدَةً تَدِينُ لَهُمْ بِهَا الْعَرَبُ، وَتُؤَدِّي إِلَيْهِمُ الْعَجْمُ الْحَرَبِيَّةَ". قَالَ: كَلِمَةً وَاحِدَةً؟! قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "كَلِمَةً وَاحِدَةً". قَالَ: "يَا عَمِّي، قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ". فَقَالُوا: إِلَهًا وَاحِدًا؟! مَا سَمِعْنَا بِهَذَا

¹ العافية: السَّلَامَةُ مِنَ الْأَفَاتِ وَالشَّدَائِدِ، وَيُنْدَرِجُ تَحْتَهَا الْوِقَايَةُ مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ. انظر: السُّيوطِي، شُرُحُ سُنَّتِ ابْنِ مَاجَةَ، 1/276، وَالسَّنَّاتِي، فَيْضُ الْقَدِيرِ، 2/158.

² سنن أبي داود، برقم (5074)، ورواه البخاري، الأدب المفرد، (1200)، وقال الألباني: صحيح. وقال شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح ورجاته ثقات.

³ سنن أبي داود، برقم (4950)، وقال الألباني: صحيح. انظر: السلسلة الصحيحة، برقم (1040).

في السِّمْلَةِ الْآخِرَةِ¹، إِنْ هَذَا إِلَّا اخْتِلَاقٌ². فَنَزَلَ فِيهِمُ الْقُرْآنُ: (صَ وَالْقُرْءَانُ ذِي الدِّكْرِ * بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي عِزَّةٍ وَشَقَاقٍ) [ص: 1-2] إِلَى قَوْلِهِ: (مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي السِّمْلَةِ الْآخِرَةِ إِنْ هَذَا إِلَّا اخْتِلَاقٌ) [ص: 7].

فَلَمْ يَعْسِنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وُجُوهِهِمْ، وَلَمْ يُقَاطِعْ مَحَالِسَهُمْ، وَلَمْ يَنْظُرْ لَهُمْ نَظَرَةَ الْمُتَكَبِّرِ الْمُعْرِضِ، إِنَّمَا تَلَطَّفَ وَتَوَدَّدَ إِلَيْهِمْ، وَيَبْشِرُهُمْ بِمُلْكِ الدُّنْيَا وَنَعِيمِ الْآخِرَةِ إِذَا آمَنُوا بِالْوَاحِدِ الدِّيَانِ.

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ: "لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبَ الْوَفَاءَ، جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَهْلَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُمِيَّةَ بْنَ الْمُغِيْرَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يَا عَمٌ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةً أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ"؛ فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُمِيَّةَ: يَا أَبَا طَالِبٍ، أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَلَّبِ؟، فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْرِضُهَا عَلَيْهِ، وَيُعِيدُ لَهُ تِلْكَ الْمَقَالَةَ، حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرًا مَا كَلَمَهُمْ: "هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَلَّبِ"؛ وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَمَا وَاللَّهِ لَأَسْتَعْفِرَنَّ لَكَ، مَا لَمْ أُنْهِ عَنْكَ"؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: (مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَعْفِرُوا لِلْمُسْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَئِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِمَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِّمِ) [الْوَوْمَةُ: 113]، وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ تَعَالَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى

¹ السِّمْلَةُ الْآخِرَةُ: مِلَّةُ النَّصْرَانِيَّةِ، فَإِنَّهَا آخِرُ السِّجْلِلِ قَبْلَ مِلَّةِ الإِسْلَامِ، وَقِيلَ: يَعْنُونَ بِهَا مِلَّةَ قُرْيَشٍ. انظر: السمبار كفوري، *تحفة الأحوذى* بشرح جامع الترمذى، 100/9.

² اختلاق: كذبٌ اخْتَلَقَ. انظر في تفسيرها: القرطبي، *الجامع لأحكام القرآن*، 15/152، والطبرى، *جامع البيان في تأويل القرآن*، 21-152/155، وابن كثير، *تفسير القرآن العظيم*، 7/55، والبغوى، *معالم الشريعة*، 7/72.

³ سنن الترمذى، برقم (3232)، وقال: هذا حديث حسن. والحاكم (3617)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرّجاه. ووافقه الذهبي.

الله عليه وَسَلَّمَ: (إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ
بِالْمُهْتَدِينَ) [القصص: 56].¹

وَمِنْ حَدِيثِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَا أَغْنَيْتَ عَنْ عَمَّكَ، فَإِنَّهُ كَانَ يَحْوِطُكَ وَيَعْضَبُ لَكَ؟"، قَالَ صَلَّى
الله عليه وَسَلَّمَ: "هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ، وَلَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ
النَّارِ".²

- تَرَاحُمُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ عَشِيرَتِهِ:
تَعَامِلْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ الْمُشْرِكِينَ فِي مَكَّةَ - وَمِنْهُمْ
عَشِيرَتُهُ - بِطَرِيقَةٍ فَلَذَّةٍ فَرِيدَةٍ، فَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْلُلُ كُلَّ غَالٍ
وَنَفِيسٍ فِي سَبِيلِ إِنْقَادِهِمْ وَإِخْرَاجِهِمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ، رَغْمَ عِنَادِهِمْ
وَقَسْوَتِهِمْ فِي التَّعَامِلِ مَعَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَ مَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَصْحَابِهِ، إِلَّا أَنَّهُ
كَانَ مُصِرًا عَلَى التَّرَاحُمِ وَالثَّلَاحِمِ بِدَعْوَتِهِمْ إِلَى الإِسْلَامِ الَّذِي يُحَقِّقُ لَهُمُ الْفَلَاحَ
فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ.

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ
أُنْزِلَ عَلَيْهِ: (وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ) [الشُّعْرَاء: 214] يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ
مِنَ اللهِ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ
شَيْئًا، يَا عَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا، يَا صَفِيَّةَ عَمَّةَ رَسُولِ
اللهِ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا، يَا فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللهِ، سَلِيْمِي بِمَا شِئْتَ لَا
أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا".³

¹ مُتفَقٌ عَلَيْهِ: صحيح البخاري، برقم (3884)، وصحيف مسلم، برقم (24)، واللفظ له.

² صحيح البخاري، برقم (3883)

³ صحيح مسلم، برقم (351).

وَقَدْ اتَّسَمَ تَعَاَمُلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ الْمُشْرِكِينَ فِي مَكَّةَ بَعْدَ سِمَاتٍ، أَوْلَاهَا: دُعَاؤُهُ لَهُمْ بِالْهَدَى؛ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْصُّ بِدُعَائِهِ كُلَّ الْمُشْرِكِينَ، بَلْ وَمَنْ نَاصَبَهُ الْعَدَاءَ كَأَبِي جَهْلٍ وَعَمْرَ بْنَ الْخَطَابِ قَبْلَ إِسْلَامِهِ، وَكَانَ مِنْ أَلْأَعْدَاءِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَانَ يَدْعُو وَيَقُولُ: "اللَّهُمَّ أَعْزِزِ الْإِسْلَامَ بِأَحَبِّ هَذِينَ الرَّجُلَيْنِ إِلَيْكَ: بِأَبِي جَهْلٍ، أَوْ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَابِ. فَكَانَ أَحَبَّهُمَا إِلَى اللَّهِ: عُمَرَ بْنَ الْخَطَابِ".¹

*تَرَاحُمُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَضِ الزَّوْجَاتِ الْلَّاتِي مِنْ أُسَرِ غَيْرِ مُسْلِمَةِ:
- زَوْاجُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أُمٌّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفَيَّانَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

رَأَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ فِي مَنَامِهَا - وَهِيَ بِالْحَبَشَةِ - كَانَ آتِيًّا يَقُولُ: يَا أُمَّ
الْمُؤْمِنِينَ. فَفَرَغْتُ فَأَوْلَثْتُهَا أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَزَوَّجُنِي. قَالَتْ: فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ انْقَضَتْ عِدَّتِي،
فَمَا شَعُرْتُ إِلَّا بِرَسُولِ التَّحَاشِيِّ عَلَى بَابِي يَسْتَأْذِنُ، فَإِذَا حَارِيَةً لَهُ - يُقَالُ لَهَا:
أَبْرَهَةَ - كَانَتْ تَقْوُمُ عَلَى ثِيَابِهِ وَدَهْنِهِ، فَدَخَلَتْ عَلَيَّ، فَقَالَتْ: إِنَّ الْمَلِكَ يَقُولُ
لَكِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَيَّ أَنْ أُزُوِّجُكُمْ. فَقَالَتْ: بَشَرَكَ اللَّهُ
بِخَيْرٍ. قَالَتْ: يَقُولُ لَكِ الْمَلِكُ: وَكْلِي مَنْ يُزُوِّجُكُمْ. فَأَرْسَلَتْ خَالِدَ بْنَ سَعِيدَ بْنِ
الْعَاصِ، فَوَكَّلَهُ وَأَعْطَتْ أَبْرَهَةَ سِوَارِيْنِ مِنْ فِضَّةٍ وَخَدَمَتِيْنِ² كَانَتَا فِي رِجْلِيهَا،
وَخَوَاتِيْمَ فِضَّةً كَانَتْ فِي أَصَابِعِ رِجْلِيهَا؛ سُرُورًا بِمَا بَشَرَتْهَا، فَلَمَّا كَانَ العَشْرُ

¹ سنن الترمذى، برقم (3863) وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن عمر. والحاكم، برقم (4485) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي، وقال الألبانى: حسن صحيح. انظر: مشكأ المصاييف، برقم (6036).

² الخادمتين: الخالاتان، وهي حلى تلبس في الرجل من الذهب والفضة. انظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة خدم، 166/12.

أَمْرَ النَّجَاشِيُّ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَمَنْ هُنَاكَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَحَضَرُوا، فَخَطَبَ النَّجَاشِيُّ فَقَالَ: "الْحَمْدُ لِلَّهِ الْمَلِكِ الْقُدُوسِ السَّلَامُ الْمُؤْمِنِ الْمُهِيمِنِ الْعَزِيزِ الْجَبَارِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّهُ الَّذِي بَشَّرَ بِهِ عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ؛ أَمَّا بَعْدُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَيَّ أَنَّ أُرْوَجَهُ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفِيَّانَ، فَأَجَبْتُ إِلَيْهِ دَعَاهُ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَدْ أَصْدَقْتُهَا أَرْبَعَمَائِةً دِينَارًا. ثُمَّ سَكَبَ الدِّنَارِيَّ بَيْنَ يَدَيِّ الْقَوْمِ.

فَكَلَمَ خَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ، فَقَالَ: "الْحَمْدُ لِلَّهِ، أَحْمَدُهُ وَأَسْتَعِينُهُ وَأَسْتَصْرُهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ، لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ، وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ. أَمَّا بَعْدُ، فَقَدْ أَجَبْتُ إِلَيْهِ دَعَاهُ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجَتُهُ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفِيَّانَ، فَبَارَكَ اللَّهُ لِرَسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَدَفَعَ الدِّنَارِيَّ إِلَيْ خَالِدٍ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ العاصِ فَقَبَضَهَا، ثُمَّ أَرَادُوا أَنْ يَقُولُوا فَقَالَ: اجْلِسُوهُ، فَإِنَّ سُنَّةَ الْأَئِمَّةِ إِذَا نَزَّوُجُوا أَنْ يُرْكَلَ طَعَامٌ عَلَى التَّزْوِيجِ. فَدَعَا بِطَعَامٍ وَأَكْلُوا، ثُمَّ تَفَرَّقُوا.

قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ: فَلَمَّا وَصَلَ إِلَيَّ الْمَالُ أَرْسَلْتُ إِلَى أَبْرَهَةَ التَّيِّ بَشَّرَتِنِي، فَقُلْتُ لَهَا: إِنِّي كُنْتُ أَعْطَيْتُكِ مَا أَعْطَيْتُكِ يَوْمَئِذٍ وَلَا مَالٌ بِيَدِي، فَهَذِهِ خَمْسُونَ مِثْقَالًا، فَخُذْهِيَّا فَاسْتَعِنِي بِهَا. فَأَبْتَ وَأَخْرَجْتُ حُقَّا فِيهِ كُلُّ مَا كُنْتُ أَعْطَيْتُهَا فَرَدَّتُهُ عَلَيَّ، وَقَالَتْ: عَزَمَ عَلَيَّ الْمَلِكُ أَنْ لَا أَرْزَاكِ¹ شَيْئاً، وَأَنَا الَّتِي أَقُومُ عَلَى تِبَابِهِ وَدَهْنِهِ، وَقَدْ أَتَبَعْتُ دِينَ مُحَمَّدٍ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَسْلَمْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَقَدْ أَمْرَ الْمَلِكُ نِسَاءَهُ أَنْ يَبْعَثَنِ إِلَيْكِ بِكُلِّ مَا عِنْدَهُنَّ مِنَ الْعَطْرِ. قَالَتْ: فَلَمَّا كَانَ الْعَدُ جَاءَنِي بِعُودٍ، وَوَرَسٍ، وَعَنْبَرٍ وَزَبَادٍ² كَثِيرٍ، فَقَدِيمْتُ بِذَلِكَ

¹ رِزْأُ الشَّيْءِ: أَخْذُهُ، أَوْ انتَقَصَهُ وَأَصَابَهُ مِنْهُ.

² الزَّبَاد: نَوْعٌ مِنَ الطَّيْبِ، قِيلُ: يُسْتَخْرَجُ مِنْ دَائِيَّةٍ مِثْلِ السَّوْرَةِ.

كُلِّهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَانَ يَرَاهُ عَلَيَّ وَعِنْدِي فَلَا يُكْرِهُ. ثُمَّ قَالَتْ أَبْرَهَةُ: فَحَاجَتِي إِلَيْكَ أَنْ تُقْرِئِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنِّي السَّلَامَ، وَتَعْلِيمِي أَنِّي قَدْ اتَّبَعْتُ دِينَهُ. قَالَتْ: ثُمَّ لَطَفَتْ بِي وَكَانَتْ الَّتِي جَهَزَتْنِي، وَكَانَتْ كُلُّمَا دَخَلْتُ عَلَيَّ تَقُولُ: لَا تَسْبِي حَاجَتِي إِلَيْكَ. قَالَتْ: فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرْتُهُ كَيْفَ كَانَتِ الْخُطْبَةُ، وَمَا فَعَلْتُ بِي أَبْرَهَةَ، فَتَبَسَّمَ، وَأَقْرَأَهُ مِنْهَا السَّلَامَ، فَقَالَ: "وَعَلَيْهَا السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ".¹
وَلَا عَجَابَ أَنْ يُشِيرَ هَذَا الْعَمَلُ الْجَلِيلُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِعْجَابًا أَبِي سُفِيَّانَ وَيَرْضِيهِ، وَيَمِيلُ قَلْبُهُ وَقَلْبُ عَشِيرَتِهِ إِلَى الْإِسْلَامِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ عَاجِلًا فَآجِلًا؛ تَقْدِيرًا لِصَاحِبِ هَذِهِ الْأَرْبِيجَةِ وَالنَّخْوَةِ.²

- زَوَاجُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُبَيْبٍ بْنِ أَخْطَبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

مِنْ خَلَالِ الرُّوَايَاتِ الصَّحِيحَةِ عِنْدَ الْبُخَارِي³، وَمُسْلِمٌ⁴، وَالنَّسَائِي⁵: يَتَبَيَّنُ أَنَّ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ

صَفِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَانَتْ مِنْ بَنِي الْأَسْرَى وَالسَّبَّا يَا جَرَاءَ غَزَوةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى خَيْرٍ. وَفِي بَادِئِ الْأَمْرِ لَمْ يَكُنْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اهْتِمَامٌ خَاصٌّ بِهَا أَوْ بِعِيرَهَا؛ بَلْ إِنَّ مُحَرَّدَ مَا جَاءَهُ أَحَدُ الصَّحَابَةِ يَطْلُبُ مِنْهُ امْرَأَةً مِنَ السَّبَّا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ: "اذْهَبْ وَخُذْ مَا شِئْتَ". وَهُنَا يَتَضَرُّعُ أَنَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَشْعُلُهُ هَذَا الْأَمْرُ إِطْلَاقًا، فَلَا هُوَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقْعَدُ السَّبَّا، وَلَا أَخَدَ يَتَقْتِي مِنْهُ، وَلَكِنْ مَا حَدَثَ هُوَ أَنَّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ

¹ ابن سعد، الطبقات الكبرى، 97/8، 98، وابن عساكر، تاريخ دمشق، 69/143.

² محمد أبو الثور الحديدي، عصمة الأنبياء، دار الوفاء، مصر، ط 4، 1426هـ/2005م، ص: 459.

³ صحيح البخاري، برقم (371).

⁴ صحيح مسلم، برقم (1365).

⁵ السنن الكبرى للنسائي، برقم (5549).

عَنْهُمْ احْتَجُوا عَلَى أَخْذِ دِحْيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَفِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ لِأَنَّهَا بِنْتُ سَيِّدِ الْقَوْمِ، وَأَخْذُ دِحْيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَهَا يَكُونُ تَفْضِيلٌ لَهُ عَلَى بَاقِي الْمُسْلِمِينَ، فَطَلَبُوا أَنْ تَكُونَ مِنْ نَصِيبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ قَرَارٌ حَكِيمٌ، بِحَيْثُ لَا يَكُونُ قَدْ فُضِّلَ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِأَخْذِهَا، وَيَتَضَعُ كَيْفَ كَانَ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يُرَكِّزُونَ عَلَى نَسَبِهَا، وَلَيْسَ جَمَالُهَا، فَقَالُوا: "كَيْفَ يَأْخُذُهَا - أَيْ دِحْيَةَ - وَهِيَ بِنْتُ سَيِّدِ الْقَوْمِ؟"، فَكَانَ أَخْذُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهَا فِيهِ تَكْرِيمٌ لَهَا وَلِمَكَائِتِهَا. وَلَمْ يَكُنْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْرِفُ بِوُجُودِهَا أَصْلًا فِي السَّيِّ؛ لَوْلَا تَدَخَّلُ الصَّحَابَةَ بَعْدَ أَنْ أَخْذَهَا دِحْيَةَ. فَمَنْ يَسْتَطِعُ أَنْ يَتَعَامِلَ مَعَهَا كَسَاعِدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ خُصُوصًا وَهِيَ ابْنَةُ سَيِّدِ الْقَوْمِ..؟

* رَحْمَةُ النُّبُوَّةِ فِي الْمُجَمَّعِ الْمَكَّيِّ:

كَمَا اتَّسَمَ تَعَامِلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَمَةِ التَّبَشِيرِ؛ فَحَيَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَفْوَالِ وَأَفْعَالِ مَبْنِيَّةً عَلَى التَّبَشِيرِ، وَلَمْ يَكُنْ يَخْرُجُ عَنْ هَذَا الطَّبْعِ عَلَى الرَّغْمِ مِنْ قَسْوَةِ الْمُشْرِكِينَ عَلَيْهِ؛ فَعِنْ رَبِيعَةِ بْنِ عَبَادِ الدَّيْلِيِّ - وَكَانَ جَاهِلِيَاً ثُمَّ أَسْلَمَ - قَالَ: "رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَصَرَ عَيْنَيَّ بِسُوقِ ذِي السَّمَاجَازِ يَقُولُ: 'إِيَّاهَا النَّاسُ، قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ ثُفِلُحُوا'. وَيَدْخُلُ فِي فِجاجِهَا¹، وَالنَّاسُ مُتَقَصِّفُونَ² عَلَيْهِ، فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا يَقُولُ شَيْئًا، وَهُوَ لَا يَسْكُتُ، يَقُولُ: 'إِيَّاهَا النَّاسُ، قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ ثُفِلُحُوا'. إِلَّا أَنْ وَرَاءَهُ رَجُلًا أَحْوَلَ وَاضِيَّ الْوَاجِهِ ذَا غَدِيرَتَيْنِ، يَقُولُ: إِنَّهُ صَابِيٌّ كَادِبٌ. فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا:

¹ الفَجاج: جَمْعُ الْفَجَّ، وَهُوَ الطَّرِيقُ الْوَاسِعُ وَالْمَكَانُ الْبَعِيدُ، انظر: ابن منظور: لِسَانُ الْعَرَبِ، مادة فحج، .338/2

² الْمُتَقَصِّفُونَ: الْمُزَدَّحُونَ وَالْمُجَمِّعُونَ، انظر: ابن منظور: لِسَانُ الْعَرَبِ، مادة قصف، 9/283.

مُحَمَّدْ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَهُوَ يَذْكُرُ النُّبُوَّةَ. قُلْتُ: مَنْ هَذَا الَّذِي يُكَذِّبُهُ؟ قَالُوا: عَمْهُ أَبُوهُ لَهُبٌ.¹

وَلَمْ يَخْرُجْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَدْبَهِ فِي السُّعَامَالَّةِ حَتَّى
مَعَ السَّفَاهَةِ الْوَاضِيحةِ لَأَبِي لَهُبٍ، وَظَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مَنْهَاجِ
الْتَّبَشِيرِ يَدْعُو النَّاسَ إِلَى الْفَلَاحِ وَالنَّجَاةِ؛ بَلْ إِنَّهُ كَانَ يُشَرِّهُمْ بِمُلْكِ الدُّنْيَا قَبْلَ تَعِيمِ
الآخِرَةِ إِنْ هُمْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَلَمْ يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا.

- قَبْلَ الْمِحْرَجَةِ النَّبِيَّةِ: يَدْعُو وَيَصْبِرُ، لَا يُؤْذِي وَلَا يُعَنِّفُ:
لَقَدْ اشْتَدَّ الْأَذَى عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ مَوْتِ عَمِّهِ أَبِي
طَالِبٍ، إِذْ نَالَتْ قُرِيَشٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْأَذَى مَا لَمْ تَكُنْ
تَطْمَعُ بِهِ فِي حَيَاةِ أَبِي طَالِبٍ، حَتَّى اعْتَرَضَهُ سَفِيَّةٌ مِنْ سُفَهَاءِ قُرِيَشٍ، فَنَشَرَ عَلَى رَأْسِهِ
ثُرَابًا... فَلَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْتَهُ وَالْتُّرَابَ عَلَى رَأْسِهِ، فَقَامَتْ
إِلَيْهِ إِحْدَى بَنَاتِهِ، فَجَعَلَتْ تَعْسِلُ عَنْهُ التُّرَابَ وَهِيَ تَبْكِي، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَقُولُ لَهَا: "لَا تَبْكِي يَا بُنْيَّةً؛ فَإِنَّ اللَّهَ مَانِعٌ أَبَاكَ".²

وَرُغْمَ هَذَا الْإِنْدَاءِ إِلَّا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَمْتَعِنِ التَّعَامِلَ
مَعَهُمْ، بَلْ ظَلَّ عَلَى حُسْنِ السُّعَامَالَّةِ مِنْ يَيْمِنٍ وَشِرَاءً، وَذَلِكَ مَا فَعَلَتْهُ قُرِيَشٌ مَعَ
الْمُسْلِمِينَ فِي الْعَامِ السَّابِعِ مِنَ الْبَعْثَةِ³، عِنْدَمَا فَرَضَتْ عَلَيْهِمْ حِصَارًا إِقْتِصَادِيًّا
ظَالِمًا.

¹ مُسْنَدُ أَحْمَدَ، بِرَقْمِ (19026)، وَقَالْ شَعِيبُ الْأَرْناؤُوطُ: صَحِيحُ لِغَيْرِهِ، وَهَذَا إِسْنَادُ حَسْنٍ مِنْ أَجْلِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الرَّنَادِ.

² ابْنُ هَشَامَ، السِّيَرَةُ النَّبِيَّيَّةُ، 416/1.

³ ابْنُ كَثِيرَ، السِّيَرَةُ النَّبِيَّيَّةُ، 2/43-71، وَابْنُ هَشَامَ، السِّيَرَةُ النَّبِيَّيَّةُ، 1/350، وَالسُّهَيْلِيُّ، الرَّوْضُ الْأَلْفِيُّ،
.174/3

وَمِنْ فَرَطِ رَحْمَتِهِ وَحِرْصِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ لَمْ يَدْعُ اللَّهَ عَلَيْهِمْ بِالْمَلَائِكَ، فَعَدَمَا قَالَ لَهُ مَلَكُ الْجِبَالِ: "إِنْ شِئْتَ أَنْ أُطْبِقَ عَلَيْهِمُ الْأَخْشَبَيْنَ"؟¹ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا".²

هَكَذَا كَانَ تَعَامِلُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ مُشْرِكِي قُرْيَشٍ تَعَامِلًا قَائِمًا عَلَى الرَّحْمَةِ وَالشَّفَقَةِ، وَدَلِيلًا أَكِيدًا عَلَى نُبُوتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَتَعَامِلْ مَعَ مُشْرِكِي قُرْيَشٍ إِلَّا مِنْ مُنْطَلِقِ الْمَنْهَاجِ الرَّبَّانِيِّ الَّذِي أَسْتَقَاهُ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

بَلْ وَأَكْثُرُ مِنْ ذَلِكَ حَيْثَ حَفِظَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُمْ أَمَانَاتِهِمُ الَّتِي أَوْدَعُوهَا عِنْدَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرَدَّهَا كَامِلَةً إِلَيْهِمْ، رَغْمَ تَأْمُرِهِمْ عَلَى قَتْلِهِ لِنَيْلَةِ الْمِحْرَةِ؛ حَيْثُ تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَلْفَهُ عَلَيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ضَعِيفَةً لِرَدِّ الْأَمَانَاتِ.³

- بَعْدَ الْمِحْرَةِ النَّبَوِيَّةِ (صُلْحُ الْحُدَيْبِيَّةِ):

يَأْتِي مَطْلُبُ تَحْقِيقِ الْمَصَالِحِ الإِنْسَانِيَّةِ النَّبَيْلَةِ، فِيمَا يُحَقِّقُ التَّرَاحُمُ، فِي سُلْمٍ أَوْلَوِيَّاتِ مَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ؛ حَيْثُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي قَصَّةِ صُلْحِ الْحُدَيْبِيَّةِ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يَسْأَلُونِي خُطْةً يُعَظِّمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا".⁴

¹ الأَخْشَبَيْنِ: جَبَنَى مَكَّةَ أَبِي قَبِيسِ وَمَقَابِلِهِ قَعِيقَانَ، سُمِّيَّاً بِذَلِكَ إِصْلَابَتِهِمَا وَغَلْظَ حِجَارَتِهِمَا، وَالْمُرَادُ بِأَطْبَاقِهِمَا أَنْ يَنْتَهِيَ عَلَى مَنْ بِمَكَّةَ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُرِيدَ أَنْهُمَا يَصِيرَانِ طَبَّقَ وَاحِدًا. انظر: ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، 6/316.

² صحيح البخاري، برقم (3059)، وصحيح مسلم، برقم (1795).

³ ابن كثير، السيرة النبوية، 234/2، 270، 290، وابن هشام، السيرة النبوية، 1/485، والستهيني، الروض الأنف، 4/133.

⁴ صحيح البخاري، برقم (2731)

- وَقْفَةٌ مَعَ الْفَتْحِ السُّمِينِ (فَتْحُ مَكَّةَ):
 كَانَ فَتْحًا بِالْعَفْرِ الْعَامِ، وَفَتْحًا بِالتَّوَاضُعِ، وَكَانَ فَتْحًا لِلْقُلُوبِ بِالْإِيمَانِ،
 وَفِي سَمَاحَةِ الْمُتَّصِرِ، وَحِقْنِ الدَّمَاءِ، وَلَقَدْ كَانَ الْفَتْحُ إِعْلَاءً لِمَعَانِي الْوَفَاءِ
 لِلْبَلَدِ وَالْأَهْلِ وَالْعَشِيرَةِ.

لَقَدْ كَانَ فُضَّالَةُ بْنُ عُمَيْرُ الْلَّيْثِي، شَدِيدُ الْعَدَاوَةِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
 فَأَرَادَ أَنْ يَقْتُلَهُ وَهُوَ يَطْوُفُ بِالْكَعْبَةِ، فَلَمَّا اقْرَبَ مِنْهُ قَالَ: "أَفْضَالَة؟" قَالَ: "نَعَمْ"،
 فُضَّالَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: "مَاذَا كُنْتَ تُحَدِّثُ بِهِ نَفْسُكِ؟" قَالَ: "لَا شَيْءَ، أَذْكُرُ
 اللَّهَ، فَضَحِّكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: "اسْتَغْفِرُ اللَّهَ لَكَ" – فَعَلِمَ فُضَّالَةُ أَنَّ
 مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ عَلِمَ مَا فِي نَفْسِهِ – فَأَخَذَتْهُ دَهْشَةٌ وَرَهْبَةٌ، فَوَضَعَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِهِ، وَدَعَا لَهُ، فَسَكَنَ قَلْبُهُ، فَكَانَ
 فُضَّالَةُ يَقُولُ: "وَاللَّهِ مَا رَفَعَ يَدَهُ عَنْ صَدْرِي حَتَّىٰ مَا مِنْ خَلْقِ اللَّهِ شَيْءٌ أَحَبُّ إِلَيَّ
 مِنْهُ"!!¹.

* رَحْمَةُ النُّبُوَّةِ فِي السُّجْنَمَعِ الْمَدِينِيِّ:

- دُسْتُورُ الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ (الْوَرَيقَةُ النَّبَوَيَّةُ):

عَقَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُعَاہَدَةَ مَعَ يَهُودِ الْمَدِينَةِ بَعْدَ
 هِجْرَتِهِ إِلَيْهَا مُبَاشِرَةً وَفِي أَوَّلِ أَيَّامِهِ بِهَا؛ مِمَّا يَدُلُّ دَلَالَةً قَاطِعَةً عَلَى تَفْعِيلِ التَّعَايُشِ
 الْسُّلْمَيِّ وَتَرْسِيْخِ الرَّحْمَةِ بِرَغْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمُسَالَمَةِ
 وَالْتَّرَاحُمِ مَعَ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ، وَقَدْ جَاءَ فِي نُصُوصِ الْمُعَاہَدَةِ مَا يَلِي:

¹ عبد العزيز الحميدي، *التاریخ الإسلامی: مواقف وعیون*، دار الدّعوة - الاسكندرية، مصر، ط1، 1418ھ - 213/7، 1997م.

- 1- أَنَّ يَهُودَ بَنِي عَوْفٍ أُمَّةٌ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ، لِلْيَهُودِ دِينُهُمْ وَلِلْمُسْلِمِينَ دِينُهُمْ، مَوَالِيهِمْ وَأَنفُسِهِمْ.¹
- 2- وَأَنَّ عَلَى الْيَهُودِ نَفْقَتَهُمْ، وَعَلَى الْمُسْلِمِينَ نَفَقَتَهُمْ.
- 3- وَأَنَّ بَيْنَهُمْ النَّصْرَ عَلَى مَنْ حَارَبَ أَهْلَ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ.
- 4- وَأَنَّ بَيْنَهُمْ النُّصْحَ وَالنَّصِيحَةَ، وَالْبِرُّ دُونَ الْإِثْمِ.
- 5- وَأَنَّهُ لَا يَأْتِمُ امْرُؤٌ بِحَلِيقِهِ.
- 6- وَأَنَّ النَّصْرَ لِلْمَظْلُومِ.
- 7- وَأَنَّ الْيَهُودَ يُنْفِقُونَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ مَا دَامُوا مُحَارِبِينَ.
- 8- وَأَنَّ يَشْرِبَ حَرَامٌ جَوْفُهَا لِأَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ.
- 9- وَأَنَّهُ مَا كَانَ بَيْنَ أَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ مِنْ حَدَثٍ أَوْ شِجَارٍ يُخَافُ فَسَادُهُ؛ فَإِنْ مَرَدَهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِلَى مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
- 10- وَأَنَّهُ لَا تُحَاجَرَ قُرْيَشٌ وَلَا مَنْ نَصَرَهَا.
- 11- وَأَنَّ بَيْنَهُمْ النَّصْرَ عَلَى مَنْ دَهَمَ يَشْرِبَ .. عَلَى كُلِّ أَنْاسٍ حِصْنُهُمْ مِنْ جَانِبِهِمُ الَّذِي قَبَلُهُمْ.
- 12- وَأَنَّهُ لَا يَحُولُ هَذَا الْكِتَابُ دُونَ ظَالِمٍ أَوْ آثِمٍ.

وَتَبَثَتْ هَذِهِ الْوَرِيقَةُ بِمَا لَا يَدْعُ مَحَالًا لِلشَّكِّ مَا كَانَتْ عَلَيْهِ الدَّوْلَةُ الإِسْلَامِيَّةُ - وَهِيَ فِي هَذِهِ السَّمْرَحَلَةِ الْأُولَى مِنَ الْبَنَاءِ وَالتَّأْسِيسِ - مِنْ حُرْبَيَّةِ تَامَّةِ، وَإِفْسَاحِ الْلَّعْبِ لِلْمُشَارِكَةِ وَالْمُعَايَاشَةِ الْقَائِمَةِ عَلَى احْتِرَامِ الْآخَرِ، كَمَا يَظْهُرُ ذَلِكُ مِنْ خِلَالِ الْقِرَاءَةِ الْمُتَانِيَّةِ لِبُنُودِ هَذِهِ الْوَرِيقَةِ أَنَّهَا تَقْبُلُ الْآخَرَ، وَتُشَرِّعُ الْقَوَانِينَ مِنْ أَجْلِهِ، وَلِأَجْلِ مَا يُنْظَمُ حَيَاتَهُ بَيْنَ أَفْرَادِ الْمُجَمَّعِ الْمُسْلِمِ، وَيُحْفَظُ لَهُ حُقُوقَهُ، وَيُرَدُّ عَنْهُ الظُّلْمَ إِنْ وَقَعَ عَلَيْهِ.

¹ حدَّدَتْ الْمُعَاهَدَةُ أَسْمَاءَ الْقَبَائِلِ عَلَى اخْتِلَافِهَا لِتُصْبِحُ مُلْبِرَةً لِلْجَمِيعِ، فَذَكَرَتْ يَهُودَ بَنِي النَّجَارِ وَبَنِي الْحَارِثِ وَبَنِي سَاعِدَةِ وَبَنِي جُنْشَمِ وَبَنِي ثَعْلَبَةِ وَغَيْرَهُمْ. راجع: ابن هشام، السِّيَرَةُ النَّبُوَّيَّةُ، 503/1، 504.

وعلى هذا الأساس تعامل رسول الله صلى الله عليه وسلم مع اليهود في حياته اليومية في المجتمع المدني؛ بأئمذج هاتين الصورتين:

- أ- استخدام اليهودي في الخدمة.
- ب- رهن الاربع في متجر اليهودي.

- تعاوض النبي صلى الله عليه وسلم مع قبيلة غطفان: أدرك النبي صلى الله عليه وسلم أن قبيلة غطفان وقادتها ليس لهم من وراء الاشتراك في غزو المدينة النبوية أي هدف سياسي يريدون تحقيقه، أو باعثٍ عقائديٍ يقاتلون تحت رايته، وإنما كان هدفهم الأول والأخير من هذا الغزو الكبير هو الحصول على المال بالاستيلاء عليه من خيرات المدينة عند احتلالها، فكان اتصال رسول الله صلى الله عليه وسلم (فقط) بقيادة غطفان، دون الاتصال لقيادة الأحزاب من اليهود، أو قادة قريش؛ لأن هدف أولئك الرئيسي كان هدفاً سياسياً وعقائدياً، لهذا لم يتزدّ قادة غطفان (فعلاً) في قبول العرض النبوي¹، بعقدٍ صلحٍ منفردٍ بينه وبين غطفان بإعطاء ثلث تماثر المدينة كلها من مختلف الأنواع، ويظهر أن ذلك لسنة واحدة.²

و قبل عقد الصلح مع غطفان شاور رسول الله صلى الله عليه وسلم الصحابة في أمر المفاوضة تلك، الذين جعلوا هذا الأمر ثلاثة أقسام:

الأول: أن يكون هذا الأمر من عند الله سبحانه وتعالى فلا مجال لإبداء الرأي؛ بل لا بد من التسليم والرضاء.

الثاني: أن يكون شيئاً يحبه رسول الله صلى الله عليه وسلم، باعتباره رأيه الخاص؛ فرأيه مقدم ولهم الطاعة في ذلك.

¹ محمد أحمد باشيل، غزوة الأحزاب، دار الفكر، ط5، 1397هـ - 1977م، ص: 201.

² المرجع نفسه، ص: 201-202.

الثالث: أن يكون شيئاً عمله الرسول صلى الله عليه وسلم لمصلحة المسلمين من باب الإرافق بهم، فهذا هو الذي يكون محالاً للرأي. حيث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنْ شَيْءَ أَصْنَعُ لَكُمْ، وَاللَّهُ مَا أَصْنَعَ ذَلِكَ إِلَّا لِأَنِّي رَأَيْتُ الْعَرَبَ رَمَثُكُمْ عَنْ قَوْسٍ وَاحِدَةٍ وَكَالْبُوكُمْ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَكُسِّرَ عَنْكُمْ مِنْ شَوْكَتِهِمْ إِلَى أَمْرٍ مَا».¹

ولما تبين للسعدين - سعد بن معاذ وسعد بن عبد الله رضي الله عنهما - من حواب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه أراد القسم الثالث؛ أحاب سعد بن معاذ رضي الله عنه بأن الأنصار لم يذلو لأولئك المعتدين في الجاهلية، فكيف وقد أعزهم الله تعالى بالإسلام؛ فذلك الغى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بدأ به من الصلح مع غطفان.²

ومن هذا نسترشد أن يكون المدف الاسترائيجي لقيادة المسلمين تحيد من تستطيع تحيده، ولا تنسى القيادة: الفتوى، والشورى، والمصلحة الآنية والمستقبلية للإسلام.³

- وفدى نصارى نجران:

تعد السيرة النبوية باعتبارها مرحلة بناء الأنموذج الذي أتى على أصول الحياة جمياً، دليلاً لكيانية التعامل مع حياة الناس، وتزيل قيم القرآن عليها. وتعتبر المساحات الكبيرة التي قدمتها السيرة النبوية للتعامل مع الآخر بشتى أنواع التعامل من التصالح والتسالم والتعاون والتعاقد والتحالف والمواجهة، جزءاً مهماً من حوار السيرة، وبعدها أصيلاً من أبعادها المقاديرية.

¹ ابن كثير، البداية والنهاية، دار الرشيد للتراث - مصر، ط 1، 1408هـ - 106/4، 1990م.

² عبد العزيز الحميدي، التاريخ الإسلامي: مواقف وآراء، 125/6.

³ سعيد حوى، الأساس في السنة وفهمها، دار السلام، مصر، ط 3، 1416هـ - 687/2، 1995م.

وَمِنْ بَيْنِ الْوَثَائِقِ وَالْعُهُودِ النَّبُوَيَّةِ، عَهْدُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ نَصَارَى نَجْرَانٍ¹، الَّذِي أَبْرَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قُدُومِهِمْ عَلَيْهِ عَقْبَ غَزْوَةِ تَبُوكِ عَامِ 9 هـ²، وَهُوَ عَهْدٌ (يُمَثِّلُ قِيمَةً مِنْ قِيمَ العَدْلِ وَالسَّمَاءَةِ وَالْحُرْيَّةِ)³، وَالَّذِي بِفَضْلِهِ تَمَكَّنَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ اسْتِيَاعِ كُلِّ النَّصَارَى؛ نَصَارَى نَجْرَانَ وَكُلِّ الْمُتَدَبِّيَّنِ بِالنَّصَارَى، فِي صُلُبِ [الْمُجَتَمِعِ] مَعَ الْأُمَّةِ الْوَاحِدَةِ⁴، وَمِنْ تَبْدِيْدِ هَاجِسِ خَوْفِ النَّصَارَى مِنْ تَكْرَارِ السَّمْرَقَةِ الْيَهُودِيَّةِ الَّتِي ظَلَّ نَصَارَى نَجْرَانَ يُعَاوَنُونَ مِنْهَا طِيلَةَ سَوَّاَتِ خَلَتْ.⁵

- إِعْطَاءُ الصَّدَقَةِ لِغَيْرِ الْمُسْلِمِينَ قَصْدَ التَّرَاحُمِ وَتَأْلِيفِ الْقُلُوبِ:

لَقَدْ شَرَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلْمُسْلِمِينَ أَنْ يُحْسِنُوا إِلَى غَيْرِهِمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَغَيْرِ الْكُفَّارِ، وَأَنْ يُعْطُوْا السُّؤْلَفَةَ قُلُوبَهُمْ مِنَ الزَّكَاءِ وَغَيْرِهَا؛ تَأْلِيفًا لِقُلُوبِهِمْ عَلَى الإِسْلَامِ وَتَقْوِيَّةً لِإِيمَانِهِمْ، وَدَعْوَةً لِغَيْرِهِمْ إِلَى الدُّخُولِ فِي الإِسْلَامِ، وَدَفْعًا لِشَرِّ مَنْ يُخْشَى شَرُّهُ، وَلِهَذَا قَالَ جَلَّ وَعَالَ: (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفَقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالسُّؤْلَفَةِ قُلُوبَهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَيِّلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّيِّلِ فَرِيْضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيْمٌ حَكِيمٌ) [التَّوْبَة: 60]؛ فَجَعَلَ لَهُمْ نَصِيبَهُمْ مِنَ الزَّكَاءِ.

¹ راجع نص العهد: على اختلاف روایاته: محمد حميد الله، بيروت: دار النفائس، ط6، ص175 وما بعدها، كما تجد في نفس الكتاب دعوته لأساقفة نجران، ص174.

² راجع: ابن القيم الجوزية، زاد المعاudu في هدي خير العباد، مكتبة الصفا، ط1426هـ/2004م، 2/323.

³ عماد الدين خليل، المسلم والآخر: رؤية تاريخية، مجلة إسلامية المعرفة، س. 9، ع. 33-34، 2003، ص. 95.

⁴ الكلمة بين المعمكوتين [] من الباحث؛ لمزيد التوضيح، لعل بها تستقيم الجملة.

⁵ محمد عمارة، حرية الأقليات غير المسلمين في العالم الإسلامي، مجلة إسلامية المعرفة، م، س، ص131.

⁶ عبد الهادي بوطالب، من قضايا الإسلام المعاصر، مطبعة التجاج، البيضاء، ط1، 2004، ص76.

قالَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ: هُمُ السَّادَةُ الْمُطَاعُونُ فِي عَشَائِرِهِمْ، الْكُبَرَاءُ وَالْأَعْيَانُ الَّذِينَ إِذَا أَعْطُوا نَفْعَ الْعَطَاءِ فِيهِمْ بِقُوَّةٍ إِيمَانَهُمْ، أَوْ بِإِسْلَامِهِمْ إِنْ كَانُوا كُفَّارًا، أَوْ بِإِسْلَامِ مَنْ وَرَاهُمْ أَوْ بِدَفْعِ شَرِّهِمْ إِذَا كَانَ يُخْشَى شَرُّهُمْ؛ كُلُّ هَذَا مِنَ السُّيُّسَةِ الْشَّرِيعَيَّةِ.

كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: (لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الدِّينِ لَمْ يُفَاقِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ شَرُّهُمْ وَتَقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُ الْمُقْسِطِينَ) [الْمُتْحَاجَة: 8]؛ وَقَدْ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِأَسْمَاءَ بْنَتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَمَّا قَدِمَتْ عَلَيْهَا أُمُّهَا، وَكَانَتْ هُدْنَةً وَهِيَ كَافِرَةً، رَاغِبَةً ثُرِيدُ الصَّلَةَ وَالْإِحْسَانَ، قَالَ لَهَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "صَبِّلي أُمَّكَ"¹؛ مِنْ بَابِ التَّالِيفِ وَالْإِحْسَانِ لِأُمِّهَا وَهِيَ عَلَى دِينِ قَوْمِهَا؛ مَا يُحَسِّدُ صُورَةَ التَّرَاحُمِ وَالتَّلَاحُمِ. وَكُمْ حَصَلَ بِالْإِحْسَانِ الْحَيْرُ الْعَظِيمُ. أَنَاسٌ كَثِيرُونَ كَانُوا يُؤْذِنُونَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَعَاذُونَهُ، وَلَمَّا أَحْسَنَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ وَوَاسَاهُمْ أَحْبُوهُ وَدَخَلُوا فِي الإِسْلَامِ؛ فَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: "إِنَّ كَانَ الرَّجُلُ لَيُسْلِمُ مَا يُرِيدُ إِلَى الدُّنْيَا، فَمَا يُسْلِمُ حَتَّى يَكُونَ الإِسْلَامُ أَحَبَ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا"²، وَمِنْهُمْ: صَفَوَانُ بْنُ أُمِّيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ فَعَنْ أَبْنِ شَهَابٍ، قَالَ: "غَزَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَزَوةَ الْفَتحِ، فَتَحَّ مَكَّةَ، ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَاقْتَلُوا بَحْنَيْنَ، فَنَصَرَ اللَّهُ دِينَهُ وَالْمُسْلِمِينَ، وَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ صَفَوَانَ بْنَ أُمِّيَّةَ مِائَةً مِنَ النَّعْمَ ثُمَّ مِائَةً ثُمَّ مِائَةً".

¹ مُتَفَقُ عَلَيْهِ: صحيح البخاري، برقم (2620)، وصحيف مسلم، برقم (1003).

² صحيح مسلم، برقم (2312).

قال ابن شهاب: حدثني سعيد بن المسيب، أن صفوان قال: "وَالله لَقَدْ أَعْطَانِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَعْطَانِي، وَإِنَّهُ لَأَبْعَضُ النَّاسِ إِلَيَّ، فَمَا بَرِحَ يُعْطِينِي حَتَّى إِنَّهُ لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ".¹

وعن أنس رضي الله عنه قال: "ما سُئلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْإِسْلَامِ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ، قَالَ: فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَأَعْطَاهُ غَمَّا بَيْنَ جَبَلَيْنِ، فَرَاجَعَ إِلَى قَوْمِهِ، فَقَالَ: يَا قَوْمِي أَسْلِمُوا، إِنَّ مُحَمَّدًا يُعْطِي عَطَاءً لَا يَخْشَى الْفَاقَةَ".²

فالعطاء لتأليف القلوب كان تشريعاً ربانياً نص عليه القرآن الكريم، حيث جعل للمؤلفة قلوبهم نصياً من مصارف الركابة الشامية؛ قال ابن كثير: (وَأَمَّا السُّمُّوْلَفَةُ قُلُوبُهُمْ فَأَقْسَامُهُمْ مِنْ يُعْطَى لِيُسْلِمُ، كَمَا أَعْطَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَفَوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ مِنْ غَنَائِمِ حُنَيْنٍ، وَقَدْ كَانَ شَهَدَهَا مُشْرِكًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُعْطَى لِيَحْسُنَ إِسْلَامُهُ، وَيَبْتَتْ قَلْبُهُ، كَمَا أَعْطَى يَوْمَ حُنَيْنٍ أَيْضًا جَمَاعَةً مِنْ صَنَادِيدِ الظُّلُقَاءِ وَأَشْرَافِهِمْ: مَائَةً مِنِ الإِبْلِ، مَائَةً مِنِ الإِبْلِ)،³ وقال رسول الرحمة المهدية صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنِّي لَأَعْطِي الرَّجُلَ، وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ؛ مَخَافَةً أَنْ يَكُبُّهُ اللَّهُ فِي النَّارِ".⁴

الخاتمة

يُعدُّ السِّيَرُ النَّبِيَّيَّةُ التَّطْبِيقُ الْأَمْثَلُ لِلدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ عَلَى اعْتِبَارِهَا شَاهِدَةً عَلَى تَنْزِيلِ الْأَحْكَامِ عَلَى أَرْضِ الْوَاقِعِ، وَهِيَ النُّمُوذِجُ الْمَثَالِيُّ الَّذِي أَصَّلَ فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ

¹ صحيح مسلم، برقم (2313).

² صحيح مسلم، برقم (2312).

³ ابن كثير، *تَقْسِيرُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ*، 167 / 4.

⁴ صحيح مسلم، برقم (236).

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِقَيْمِ التَّعْدُدِ وَاحْتِرَامِ الْآخَرِ وَالاعْتِرَافِ بِشَفَافَةِ الْغَيْرِ، كَوْنِهَا وَاحِدَةٌ مِنْ مَظَاهِرِ التَّنْوِعِ الْثَّقَافِيِّ، ثُمَّ عَدَمِ الْمَسَاسِ بِحُرْيَّةِ الْآخَرِ.

وَفِي عِبَارَةٍ مُخْتَصَرَةٍ، وَجُمْلَةٍ مُفْتَضَبَةٍ؛ يُمْكِنُنَا القَوْلُ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَسَخَ مَبْدَأَ التَّرَاحُمِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ أَنْفُسِهِمْ، وَبَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَغَيْرِهِمْ عَلَى عِدَّةِ أُسُسٍ تَتَمَثَّلُ فِيمَا يَلِي:

أَوَّلًا: الْمُوَاطَنَةُ. ثَانِيًّا: احْتِرَامُ آدَمِيَّةِ الْإِنْسَانِ.

ثَالِثًا: الْعَدَالَةُ. رَابِعًا: الْبُرُّ وَحُسْنُ الْعِشْرَةِ وَالْمُعَامَلَةُ.

خَامِسًا: التَّكَافُلُ الاجْتِمَاعِيُّ.

* وَعَلَى ضَوْءِ هَذِهِ الْأُسُسِ يُمْكِنُ تَرْسِيقُ وَتَفْعِيلُ وَتَحْسِيدُ ثَقَافَةِ الرَّحْمَةِ

لِلْعَالَمِينَ باعْتِبَارِ الْآتِيِّ:

أَوَّلًا- إِنَّ التَّرَاحُمَ لَمْ يَكُنْ مَفْهُومًا بِقَدْرِ مَا كَانَ مَبْدَأً؛ تَكَفَلَتْ السَّيِّرَةُ النَّبِيُّيَّةُ الْعَطِيرَةُ بِبَيَانِ تَنْظِيرِهَا وَتَطْبِيقِهَا.

ثَانِيًّا- إِنَّ التَّرَاحُمَ يُمثِّلُ نَظَرِيَّةً اجْتِمَاعِيَّةً تَعْكِسُ الْحَاجَبَ الْإِنْسَانِيَّ فِي تَطْبِيقِ الْخِطَابِ الدِّينِيِّ.

ثَالِثًا- إِنَّ التَّرَاحُمَ النَّبِيُّيَّ فِي مَسِيرَةِ السَّيِّرَةِ يَكْشِفُ عَنْ عَالَمِيَّةِ الشَّرْعِ الْحَنِيفِ، وَأَنَّهُ دِينٌ قَادِرٌ عَلَى اسْتِيعَابِ الْحَيَاةِ بِكُلِّ أَفْرَادِهَا وَأَبْعَادِهَا.

رَابِعًا- إِنَّ الْفُقَهَاءِ الرَّبَانِيِّينَ سَارُوا عَلَى هَدْيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَبَرَ الْفَتاوَى الْفِقْهِيَّةَ الَّتِي جَسَّدَتْ حَيَوَيَّةَ التَّرَاحُمِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَغَيْرِهِمْ.

خَامِسًا- إِنَّ الْعَالَمَ الْيَوْمَ أَحْوَجُ مَا يَكُونُ إِلَى اسْتِجْلَاءِ سِيرَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتَوْطِينِ الْمَعَانِي الْإِنْسَانِيَّةِ، وَتَوْظِيفِهَا بِاتِّجَاهِ الْحَدَّدِ مِنَ التَّطَرُّفِ وَمَزَالِقِ الْإِرْهَابِ الَّذِي بَاتَ عَدُوًّا لِلْإِسْلَامِ؛ يَحُولُ دُونَ نَشْرِ رَحْمَتِهِ وَسَمَاحَتِهِ.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

ابنُ القيِّم الجَوْزِيَّة، محمد بن أبي بكر بن أيوب، *زاد المَعَادِ فِي هَدِي خَيْرِ الْعِبَادِ*، مكتبة الصفا - القاهرة، ط1426هـ-2004م.

ابنُ عَسَاكِرٍ، عَلَيٌّ بنُ الْحَسَنِ، *تَارِيْخُ دَمْشُقٍ تَحْقِيقُ عُمَرِ بْنِ غَرَامَةِ الْعَمْرُوِيِّ*، دارُ الفِكْرِ لِلطبَاعَةِ وَالنَّسْرِ وَالتَّوْزِيعِ، 2006م.

ابنُ كَثِيرٍ، إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرٍ بْنِ كَثِيرٍ، *تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ*، دار الفکر - دار القلم، بيروت - لبنان، ط2، 2006م.

_____، *الْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ*، دار الرَّيَانَ لِلتَّرَاثِ - مصر، ط1، 1408هـ - 1990م.

_____، *السِّيَرُ النَّبِيَّةُ*، تحقيق: مصطفى عبد الواحد، دار الفكر: بيروت - لبنان، ط2، 1398هـ.

ابنُ مَنْظُورٍ، مُحَمَّدُ بْنُ مَكْرَمَ، *لِسَانُ الْعَرَبِ*، دارُ صَادِرٍ، 2003م.

ابنُ هِشَامٍ، مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمُلْكِ بْنِ هِشَامٍ، *السِّيَرُ النَّبِيَّةُ*، تحقيق: مصطفى السقا، إبراهيم الإبياري، عبد الحفيظ شلي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط2، 1375هـ-1955م.

الأَزْدِيُّ، مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، *الجَامِعُ*، تَحْقِيقُ حَبِيبِ الرَّحْمَنِ الْأَعْظَمِيِّ، السَّمْجُولِسِ العِلْمِيِّ بِبَاسْكُسْتَانِ، ط2، 1403هـ-2006م.

الْأَلْبَانِيُّ، مُحَمَّدُ نَاصِرُ الدِّينِ، *سِلْسِلَةُ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ*، المَكْتُبُ الْإِسْلَامِيِّ - بيروت، ط1، 1399هـ-1979م.

الْبُخَارِيُّ، مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، *الجَامِعُ الصَّحِيجُ*، دارُ الشَّعبِ - القَاهِرَةُ، ط1، 1407هـ.

، الأدب المفرد، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط 1، المطبعة السلفية، 1375هـ.

البعوي، الحسين بن مسعود، معالم الشنزيل (تفسير البعوي)، تحقيق: محمد عبد الله التمر وزملاوه، دار طيبة، 1409هـ - 1989م.

الشيريزي، محمد بن عبد الله الخطيب، مشكاة المصايخ، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي - بيروت، 1985م.

الترمذى، محمد بن عيسى بن سورة، سنن الترمذى، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، 1998م.

الحاكم، محمد بن عبد الله، المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط 2، 1422هـ - 2002م.

الحديدى، محمد أبو الثور، عصمة الأنبياء، دار الوفاء، مصر، ط 4، 1426هـ - 2005م.

الحميدى، عبد العزيز الحميدى، التاريخ الإسلامي: مواقف وعبر، دار الدعوة - الاسكندرية، مصر، ط 1، 1418هـ - 1997م.

الحيدر آبادى، محمد حميد الله، مجموعة الوثائق السياسية لعهد النبي وأخلاقه الراسيدة، دار التفاصي - بيروت، ط 6، 1407هـ.

الزهري، محمد بن سعد، الطبقات الكبرى، تحقيق: علي محمد عمر، ط 1، مكتبة الخانجي، 1421هـ - 2001م.

السجستاني، سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرون، دار الرسالة العالمية، ط 1، 1430هـ - 2009م.

السنهيلي، عبد الرحمن بن عبد الله، الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لأبن هشام، تحقيق: عبد الرحمن الوكيل، دار الكتب الحديثة، ط - 1387هـ.

السيوطى، عبد الرحمن بن بكر، شرح سنن ابن ماجة، تحقيق: رائد بن صبرى أبى علفة، بيته الأفكار الدولية، ط 1، 2007 م.

الشاهد البوشيخي، فقه واقع الأمة: دراسة في المفهوم والشروط والعوائق، كتاب مجلة البيان (فقه الواقع في العمل الإسلامي: ضرورة حضارية)، صفر 1428هـ.

الشيباني، أحمد بن محمد بن حببل، مسنون الإمام أحمد بن حببل، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرون، ط 1، مؤسسة الرسالة.

الطبرى، محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آية القرآن، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركى، دار هجر للطباعة والنشر.

السعقلانى، أحمد بن علي بن حجر، فتح البارى بشرح صحيح البخارى، تحقيق: عبد العزيز بن باز، محمد فؤاد عبد الباقي، محب الدين الخطيب، دار المعرفة: بيروت - لبنان، ط 1.

القرطبي، محمد بن أحمد، لاحكام القرآن، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركى، ط 1، مؤسسة الرسالة، 1427هـ-2006م.

المباركفورى، محمد بن عبد الرحمن عبد الرحيم، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، دار الكتب العلمية - بيروت، ط 1410هـ-1990م.

المناوى، محمد عبد الرؤوف، فيض القدير شرح الجامع الصغير، تحقيق: أحمد عبد السلام، دار الكتب العلمية، 1422هـ-2001م.

النسائى، أحمد بن علي شعيب، السنن الكبرى، تحقيق: حسن عبد المنعم شلي، مكتبة الخانجي، ط 1421هـ-2001م.

النيسابورى، مسلم بن الحجاج، الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم، دار الجليل ودار الآفاق الجديدة، بيروت.

باشيل، محمد أحمد، غزوة الأحزاب، دار الفكير، ط 5، 1397هـ - 1977م.

بُو طَالِبٍ، عَبْدُ الْهَادِي بُو طَالِبٍ، مِنْ قَصَائِيدِ الْإِسْلَامِ الْمُعَاصِيرِ، مَطْبَعَةُ التَّجَاجِ، الْبَيْضَاءُ، طِ1، 2004.

بُو عُودٌ، أَحْمَدُ بُو عُودٌ، فِقْهُ الْوَاقِعِ: أُصُولٌ وَضَوَابِطٌ، كِتَابُ الْأُمَّةِ، وَزَارَةُ الْأَوْقَافِ وَالشُّؤُونِ إِلَيْسَامِيَّةُ بِدُولَةِ قَطْرِ الْعَدَدِ (75)، 1421 هـ.

حَوَىٰ، سَعِيدٌ حَوَىٰ، الْأَسَاسُ فِي السُّنَّةِ وَفِيهَا، دَارُ السَّلَامِ، مَصْرُ، طِ3، 1416 هـ - 1995 م.

خَلِيلٌ، عِمَادُ الدِّينِ خَلِيلٌ، الْمُسْلِمُ وَالآخْرُ: رُؤْيَاٰ تَارِيْخِيَّةٌ، مجلَّة إِلَيْسَامِيَّةُ الْمَعْرِفَةِ، سِ. 9، عِ. 33-34، 2003 م.

عُمَارَة، مُحَمَّدُ عُمَارَة، حُرْيَّةُ الْأَقْلَيَاتِ غَيْرِ الْمُسْلِمَةِ فِي الْعَالَمِ إِلَيْسَامِيِّ، إِلَيْسَامِيَّةُ الْمَعْرِفَةِ: مجلَّةُ الْفَكَرِ إِلَيْسَامِيِّ، مُجَلَّدُ 8، عِدَّدُ 31-32، 2003 م.

المَرَاجِعُ الْإِلْكْتَرُونِيَّةُ:

عِصَامُ الْبَشِيرُ، فِقْهُ الْوَاقِعِ، عَلَى الرَّابِطِ الْإِلْكْتَرُونِيِّ:

<https://ar.islamway.net/article/78578>